الشخص الي من يشرف به بالنظر الي مقابل من تنسب
المراة اليه كالعرب فان الله فضلهم علي غيرهم نجمي
اباوان كانت امم عربية ليس كفو عربية اباوان كانت
امها عجمية ولا غير قرشي من العرب كفوا لقرشية
لخبر قد موا قريشا ولا تقدموها رواه الشافعي بلاغا
ولا غير هاشمي ومطلبي كفوا لهما لخبر مسلم ان
الله اصطفي كنانة من ولد اسماعيل واصطفي قريشا من
كنانة واصطفي من قريش بني هاشم واصطفاني من
بني هاشم وبنوا هاشم وبنوا المطلب كفا كما استفيد
من المتن لخبر البخاري نحن وبنوا المطلب شيء واحد
نعم لو تزوج هاشمي او مطلبي رقيقة بالشرط فاولد
ها بنتا فهي هاشمية او مطلبية رقيقة لمالك امها
وله تزويجها من رقيق وفي النسب كما يقتضيه كلام
قول الشيخين من للسيد تزويج امته برقيق وفي اللب
واستشكله الاسنوي وصوب عدم تزويجها لهما مستندا
في ذلك الي ما صححاه من ان بعض الخصال لا يقابل ببعض
وغير قريش من العرب بعضهم اكفاء بعض كما ذكره جماعة
قال في الروضة وهو مقتضي كلام الاكثرين وعفة
بدين وصلاح فليس فاسق كفؤ عفيفة وانما يكافيء
عفيف وان لم يشتهر بالصلاح شهر بتها به والمبتدع
ليس كفؤ سنية ويعتبر اسلام الاب فمن اسلم بنفسه
ليس كفؤ لمن لها اب او اكثر في الاسلام ومن له
ابوان فيه ليس كفؤا لها ثلاثة اباء فيه وحرفة
وهي صناعة يرتزق منها سميت بذلك لانه ينحرف
اليها فليس ذو حرفة دنية كفؤا لرفيع منه فنحو
كناس وراع كحجام وحارس وقيم حمام ليس كفؤ
بنت خياط ولا هو اي خياط بنت تاجر وبنت
بزاز ولا هما اي تاجر وبزاز عالم وبنت قاض
نظرا للعرف في ذلك فعلم انه لا يعتبر في خصال
الكفاءة يسار لان المال غاد ورايح ولا يفتخر به اهل
المروات والبصاير ولا سلامة من عيوب
اخر منفرة كعمي وقطع وتشوه صورة وان
اعتبرها الروياني ويعتبر في العفة والحرفة
الاباء ايضا كما في فتاوي البغوي خلافا لما نقله
الزركشي عنها ولا يقابل بعضها اي خصال الكفاءة
ببعض فلا تزوج سليمة من العيب دنية معيبا
نسيبا ولا حرة فاسقة رقيقا عفيفا ولا عربية
فاسقة عجميا عفيفا لما بالزوج في ذلك من النقص
المانع من الكفاءة ولا يجبر بها فيه من الفضيلة
الزايدة عليها ولها اي للاب تزويج ابنه الصغير
من لا تكافيه نسب او حرفة او غيرها لان الزوج
لا يعير باستفراش من لا تكافيه نعم يثبت له